

سنن الدارمي

2286 - أخبرنا محمد بن يوسف ثنا زائدة عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية عن النبي A قال Y لا تحد المرأة فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا لا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا في أدنى طهرها إذا اغتسلت من محيضها نبذة من كست وأظفار K هذا حديث متفق عليه